laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٨٥
بتاريخ:	٢٠٢١/ ٣/ ٦

ملف رقم: ٥٣٣٩/٢/٣٢

السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم الوارد إلينا برقم ٥٧ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٧، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة للتأمين الصحي ومحافظة جنوب سيناء (مديرية التربية والتعليم)، بخصوص إلزام الأخيرة أداء مبلغ مقداره (١٢٨٩٦٠) مائة وثمانية وعشرون ألفًا وتسعمائة وستون جنيهًا، قيمة المتبقي من اشتراكات الطلبة عن الأعوام الدراسية من عام ٢٠٠٠/٢٠٠١ حتى عام ٢٠١٧/٢٠١٨م مضافًا إليه الفوائد القانونية المستحقة بمقدار ٤% من تاريخ الاستحقاق حتى تمام السداد.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق– أنه بموجب القانون رقم (٩٩) لسنة ١٩٩٢م بشأن تطبيق التأمين الصحي كنظام إلزامي على فئات الطلاب الذين حددتهم المادة الأولى من هذا القانون، وقرار وزير الصحة رقم (١٥) لسنة ١٩٩٣م الصادر بتاريخ ١٩٩٣/١/١٧م والذي تضمن كيفية تحصيل وتوريد المبالغ المُحصلة إلى إدارة فرع الهيئة العامة للتأمين الصحي، وإذ لم تقم مديرية التربية والتعليم بمحافظة جنوب سيناء بأداء كامل المبالغ المستحقة فى ذمتها عن الأعوام الدراسية من ٢٠٠٠/٢٠٠١م حتى ٢٠١٧/٢٠١٨م بإجمالي مبلغ مقداره (١٢٨٩٦٠) مائة وثمانية وعشرون ألفًا وتسعمائة وستون جنيهًا، لذا طلبتم عرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية.

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
(٢١٦٦٣)

مجلس الدولة
مركز المعلومات بالجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

laa-eg.com

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٠ من فبراير ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من جمادى الآخرة عام ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بإبداء الرأي مسببًا في المسائل والموضوعات الآتية: (أ)...(د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأي الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – وعلى ما جرى به إفتاؤها – أن المشرع اختصّ الجمعية العمومية بإبداء الرأي مسببًا في الأنزعة التي تنشب بين الجهات الإدارية، وذلك بديلاً عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا شرائطه الشكلية والموضوعية، مدعومًا بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر، للاستنارة بالرأي في المسائل الفنية التي تستدعى خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان البين من مطالعة أوراق النزاع الماثل أنه غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة، لاختلاف أعداد الطلاب المقيدين في الفترة محل النزاع، فى بيانات ومستندات كل من الهيئة عارضة النزاع ومحافظة جنوب سيناء، فضلا عن تضارب أعداد المُسددين وقيمة المبالغ المتبقية في ذمة الإدارة التعليمية عن الأعوام الدراسية من ٢٠٠٠/٢٠٠١ حتى ٢٠٠٢/٢٠٠٣؛ لذا ارتأت

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢٦٦٣

laa-eg.com

الجمعية العمومية تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة محاسبية، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلا بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة محاسبية برئاسة عضو من المديرية المالية بمحافظة جنوب سيناء، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، تكون مهمتها تحديد عدد الطلاب المقيدين خلال الفترة محل النزاع تحديدًا دقيقًا، والمستحق عنهم اشتراكات التأمين الصحي، وكذا تحديد المبالغ التي سددتها مديرية التربية والتعليم بجنوب سيناء إلى الهيئة العامة للتأمين الصحي، والمبالغ المتبقية (الواجب سدادها خلال الفترة آنفة الذكر)، والمستندات الدالة على ذلك بالتفصيل، على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى الهيئة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢١/٤/٢٨، تمهيدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٦ / ٣ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة